

## وسائل الشيعة

- [ 54 ] ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير (2). أقول ويأتي ما يدل عليه في الدعاء عموماً (3) 10 - باب أن الضحى وألم نشح سورة واحدة وكذا الفيل ولإيلاف فإذا قرأ أحديهما في ركعة من الفريضة قرأ الأخرى معها (7326) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن زيد الشحام قال صلى بنا أبو عبد الله (عليه السلام) الفجر فقرأ الضحى وألم نشح في ركعة (7327) 2 - وبأسناده عن أحمد بن محمد عن الحسين بن فضالة عن حسين بن ابن مسكان عن زيد الشحام قال صلى بنا أبو عبد الله (عليه السلام) فقرأ بنا بالضحى وألم نشح أقول حمله الشيخ على أنه قرأهما في ركعة لما مر (1). (7328) 3 - وعنه عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا عن زيد الشحام قال صلى بنا أبو عبد الله (عليه السلام) فقرأ في الأولى الضحى وفي
- \_\_\_\_\_ (2) الكافي 3: 302 / 4. (3) يأتي في الباب
- 41 من أبواب قراءة القرآن. الباب 10 فيه 10 أحاديث 1 - التهذيب 2: 72 / 266 والاستبصار 1: 317 / 1182. (1) في المصدر: والضحى. 2 - التهذيب 2: 72 / 264 والاستبصار 1: 317 / 1183. (1) لما مر في الحديث 1 من هذا الباب. 3 - التهذيب 2: 72 / 265 والاستبصار 1: 318 / 1184. (\*) \_\_\_\_\_